

مذكرة تفاهم

- الطرف الأول/ جامعة عمان العربية ويمثلها الأستاذ الدكتور محمد الودياني - رئيس الجامعة، وعنوانهم: شارع الأردن - موبص.
- الطرف الثاني/ جامعة الاستقلال ويمثلها الأستاذ الدكتور صالح أبو إصبع، وعنوانهم: أريحا - فلسطين

وجه الاتفاق والتفاهم

انطلاقاً من الرغبة المشتركة في إقامة وتطوير علاقات التعاون العلمي وتوثيق الروابط العلمية والبحثية بين الطرفين بما يحقق الأهداف المشتركة لكل طرف في إجراء البحوث العلمية، وتنفيذ المشاريع التنموية وتنفيذ المؤتمرات والدراسات العليا. وحيث يرغب الطرفان في تحديد إطار التفاهم حول ما سبق، فقد تم التفاهم بين الطرفين على ما يلي:

الفصل الأول مبادئ عامة

المادة 1: تعتبر ديباجة هذه المذكرة جزء لا يتجزأ منها.

المادة 2: يعتبر توقيع مذكرة التفاهم استمراً لأوجه التعاون المشترك المستمر بين الطرفين.

المادة 3: يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ فور توقيع الطرفين عليه، ويكون مدة سنة ولا يجدد إلا باتفاق خطى جديد يوقع بين الأطراف هذه المذكرة.

الفصل الثاني الإصدارات والبحوث العلمية

المادة 4: إجراء البحوث المشتركة بين الطرفين حول الموضوعات التي يتم الاتفاق عليها بموجب اتفاقية منفصلة توقيع بيم الأطراف يتم بموجبها وضع خطة زمنية لإنجازها ونسبة مساهمة كل طرف في الدعم المالي اللازم لهذه البحوث.

المادة 5: الإشراف المشترك على ما ينفق عليه من أبحاث ودراسات ورسائل ماجستير يقدمها الطلبة لدى كلا الطرفين، ويتخذ قرار تسمية المشرف المشارك وفق التشريعات المعمول بها، ووفقاً لترتيبات يتم الاتفاق عليها في حينه.



المادة 6: المشاركة في لجان التحكيم على ما يتفق عليه من رسائل لنيل الدرجات العلمية، ويتخذ قرار تسمية العضو المشارك وفق التشريعات المعمول بها ووفق ترتيبات يتم الاتفاق عليها في حينه.

المادة 7: التعاون في وضع برامج علمية مشتركة لإجراء الأبحاث ذات الطابع التطبيقي في المجالات المتفق عليها.

المادة 8: إطلاع كل من الطرفين على الأبحاث العلمية للطرف الآخر بهدف تبادل المعرفة والخبرات.

المادة 9: تبادل المطبوعات، والنشرات، والدوريات، ونتائج الأبحاث، والإصدارات العلمية بين الطرفين.

المادة 10: النشر العلمي والتأليف والترجمة المشتركة بين الطرفين وفق التشريعات المعمول بها، ووفق ترتيبات يتم الاتفاق عليها في حينه.

المادة 11: الإفادة من المعدات، والأجهزة، والتقنيات، والتجهيزات المتوفرة لدى الطرفين ذات العلاقة بإجراء البحوث والدراسات والبرامج والأنشطة المختلفة.

الفصل الثالث التعاون في مجال أعضاء الهيئة التدريسية

المادة 12: تبادل الأساتذة والمحاضرين للتدريس و/أو إلقاء محاضرات حسب التخصصات في البرامج المتاظرة بين الطرفين وفق ترتيبات وبرامج يتم الاتفاق عليها في حينه.

المادة 13: تبادل الكوادر من المستويات الدراسية كافة؛ من أجل التأهيل العلمي والتدريب، فضلاً عن المشاركة في الأنشطة الفنية والعلمية وغيرها. ويتم الاتفاق على أعداد الكوادر ومدد الزيارات ومواعيدها، والمعاملات، والتكاليف المالية؛ بالتشاور بين الطرفين حسبما يتفق عليه في حينه.

المادة 14: تبادل الخطط الدراسية والمناهج والقواعد المتعلقة بالمعلومات والم المواد العلمية.

الفصل الرابع المؤتمرات وورش العمل

المادة 15: تنفيذ عدد من المؤتمرات ذات الطابع الدولي في الميادين التي تكون محل اهتمام الطرفين.

المادة 16: تنفيذ عدد من ورش العمل ذات الطابع الدولي في الميادين التي تكون محل اهتمام الطرفين.



المادة ٧: تبادل الدعوات لحضور المؤتمرات، والندوات، وورش العمل التي يعقدها كل طرف.

المادة ٨: تبادل الخبرات والمصادر والأدوات التكنولوجية بين كلية تكنولوجيا المعلومات في الجامعتين لكون جامعة عمان العربية تملك باعاً طوبيلاً وإدارة متميزة في هذا المجال.

الفصل الخامس الطلبة والدراسات العليا

المادة ٩: يلتزم الطرف الثاني بالترويج لبرامج الدراسات العليا المقررة في الجامعة وذلك في دولة فلسطين والهدف من ذلك العمل على استقطاب أكبر عدد ممك من الطلبة الفلسطينيين للدراسة في الجامعة.

المادة ١٠: يمنح الطالب المرشح من قبل الطرف الثاني خصماً إضافياً مقدار ٦٥٪ على رسوم المساعات الدراسية في البكالوريوس والماجستير.

المادة ١١: مشاركة طلبة كلاً الطرفين بالأنشطة المختلفة التي يقيمها الطرف الآخر.

المادة ١٢: السماح لطلبة كلاً الطرفين بالاستعانة بالمراجع العلمية المتوفرة في مكتبة الطرف الآخر إلكترونياً.

الفصل السادس أحكام ختامية

المادة ٢٣: يتم تعديل هذا الاتفاق بين الطرفين باتفاق كتابي بينهم، وتصبح التعديلات سارية المفعول عند التوقيع كتابياً عليها من كلاً الطرفين.

المادة ٢٤: لطرف المذكورة الحق في توقيع ملاحق تفسيرية أو تكميلية لبيان هذه المذكورة في حالة الحاجة إليها، وتعتبر هذه الملاحق جزء لا يتجزأ من المذكورة.

المادة ٢٥: تخضع هذه المذكورة لقوانين المملكة الأردنية الهاشمية وتحال جميع النزاعات الناشئة عن تنفيذ هذه المذكورة أو تفسيرها لمحكمة بداية عمان (قصر العدل) صاحبة الولاية والاختصاص بالنظر في أي خلاف أو نزاع ينشأ عن تفسير أو تنفيذ أحكام هذه المذكورة بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة ٢٦: اتفق الفريقان على أن العنوان المدون بجانب كلاهما هو بمثابة الموطن المختار في كل ما يتعلق في هذه المذكورة من تبليغات وإنذارات أو دعوى.





جامعة الاستقلال
AL-ISTIQLAL UNIVERSITY



على الشروط المحررة أعلاه جرى التوقيع على مذكرة التفاهم برضاء وموافقة من
الطرفين وتعهدوا بالعمل بموجب الشروط المحررة أعلاه، وبعدم مخالفتها.

حرر في دولة فلسطين، يوم الموافق:

الطرف الثاني
الأستاذ الدكتور صالح أبو إصبع

رئيس جامعة الاستقلال

جامعة الاستقلال
AL-ISTIQLAL UNIVERSITY
البر. رئيس

الطرف الأول
الأستاذ الدكتور محمد الوديان

رئيس جامعة عمان العربية